رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

2172 - حقيقة نكاح الشغار وكيفية تصحيحه لمن وقع فيه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

انا رجل مسلم اتفقت انا ورجل ورجل مسلم وزوجته اختي وزوجني بنته وانجبت بنته مني تسعة اولاد. مم. وانا احبها لانها صاحبة دين وخلق. هل زواجي صحيح؟ واذا لم يكن - 00:00:00

صحيحا كيف اعمل؟ جزاكم الله خيرا. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه اما بعد هذا الزواج فيه تفصيل فان كنت اشترطت عليه وشرط عليه - 00:00:20

هذا الزواج لا يسمى نكاح الشار ونهى عنه النبي عليه الصلاة والسلام في الاحاديث الصحيحة. والصغار ان يقول الرجل زوجني بنتك بنتك وازوج بنتي اما ازوج اختك هو زوج اختي او بنتي - 00:00:40

او يقول نحو ذلك من اخيه ونحو ذلك. هذه الشغار. ويقال له عند بعض الناس نكاح البدل فاذا كانت هندة حين زوجته اختك وزوجها بنته عند اشتراط بينكما هذا يسمى نكاح الشعر وعليكما ان تجددا العقد. اذا كان كل واحد يرغب في زوجته وهي ترغب فيجدد النكاح - 00:01:00

بمهر جديد وشاهدين تقول زوجتك وهو يقول زوجتك انت وزوجتك اختي في عهد جديد ولو قليلة بحضر الشاهدين عن اللئيم اذا كانت راضية وهو كذلك اذا كانت امرأة تريدك؟ يقول زوجتك وتقول قبلت - 00:01:27

ولو بمهل قليل كمئة ريال او مئتين او اكثر. وينتهي الامر والحمد لله. وما مضى معفو عنه الاجل الجهل واولادهم لكم اولاده واولاده كل واحد اولاده تابعون له ليجعلوا للجهل - 00:01:51

والله يعفو عما اعتدى بسبب الجهل سبحانه وتعالى كما قال جل وعلا في كتابه الكريم ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا وقتنا فقال الله قد بعد اما ان كنتما لم تشترطا بل خطأ منك وخطبتان فقط - 00:02:09

لا صحيح ولا حرج. خرب اختك وخطبت بنته من دون مشارطة. فاصدقها صحيح ولا حرج عليهما والحمد لله. نعم جزاكم الله خيرا - 00:02:29